

Distr
GENERAL

UNEP/GC.18/6
27 February 1995

ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

مجلس إدارة برنامج
الأمم المتحدة للبيئة



الدورة الثامنة عشرة
نيروبي ، ١٥ - ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٥
البند ٤ (ب) من جدول الأعمال المؤقت *

القضايا الناشئة المتعلقة بالسياسات

تطبيق المنشآت العسكرية للمعايير البيئية والإجراء المتخذ
من قبل الأمانة لتنفيذ المقرر ٥/١٧ لمجلس الإدارة

تقرير المدير التنفيذي

ملخص

إن الغرض من هذا التقرير هو تحديد الأنشطة التي اضطلعت بها الأمانة لتنفيذ مقرر مجلس الإدارة ٥/١٧ المؤرخ في ٢١ أيار/مايو ١٩٩٣ ، تطبيق المنشآت العسكرية للمعايير البيئية . ويوجد ملخص بالمعلومات المتعلقة بالقضايا التي ورد ذكرها في المقرر في ملحق بهذا التقرير .

UNEP/GC.18/1

*

170395

170395

160395

Na.95-0037

الإجراء المقترح ان يتخذه مجلس الإدارة

قد يود مجلس الإدارة :

(أ) أن يحيط علماً بتوصية اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة ، في دورتها الثانية ، المعقودة في أيار/مايو ١٩٩٤ ، التي دعت فيها برنامج الأمم المتحدة للبيئة الى النظر في جدوى تنظيم اجتماعات اقليمية ، بالتعاون مع اللجان الاقليمية والمنظمات الاقليمية التابعة للأمم المتحدة ، تتناول تنفيذ مقرر مجلس الإدارة ٥/١٧ وكيفية وضع وتنفيذ خطط بيئية وطنية في مجال إدارة النفايات الخطرة في المؤسسات العسكرية ؛

(ب) بإذن للمدير التنفيذي بان تضع الترتيبات ، في حدود الموارد المتاحة ، وبالتعاون مع اللجان والمنظمات الاقليمية التابعة للأمم المتحدة ، لعقد اجتماعات اقليمية بشأن تنفيذ مقرر مجلس الإدارة ٥/١٧ ؛

(ج) يطلب إلى المدير التنفيذي ان تقدم إلى مجلس الإدارة في دورته العادية التاسعة عشرة تقريراً عن النتائج التي تتمخض عنها هذه الاجتماعات الاقليمية .

تطبيق المنشآت العسكرية للمعايير البيئية :

الإجراء المتخذ من قبل الأمانة

لتنفيذ المقرر ٥/١٧

مقدمة

١ - ينص جدول أعمال القرن ٢١ الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، في فقرته ٢٠ - ٢٢ (ح) ، على أن تعمل الحكومات على ان تتحقق مما إذا كانت منشآتها العسكرية تتفق مع معاييرها البيئية السارية وطنياً في معالجتها وتصريفها للنفايات الخطرة .

٢ - وقد لاحظ مجلس الإدارة في مقرره ٥/١٧ المؤرخ في ٢١ أيار/مايو ١٩٩٣ ، المعنون "تطبيق المنشآت العسكرية للمعايير البيئية" ، الدور الذي يضطلع به القطاع العسكري في تعزيز الأهداف والغايات البيئية الوطنية للإنتقال إلى تحقيق التنمية المستدامة وأدراك الحاجة إلى إتخاذ إجراء مبكر . وقد شجع المجلس ، بموجب المقرر ، الحكومات على وضع سياسة بيئية وطنية للقطاع العسكري ، ودعا المدير التنفيذي إلى جمع المعلومات عن :

(أ) الاستعدادات والأنشطة الوطنية بغية التحقق مما إذا كانت منشآتها العسكرية تتفق مع معاييرها البيئية السارية وطنياً في معالجتها وتصريفها للنفايات الخطرة ؛

.../

(ب) مساهمة القطاع العسكري في تحقيق السياسات البيئية الوطنية :

(ج) تقييم الضرر وكذلك الحاجة إلى تنظيف تلك المناطق التي تضررت منها البيئة بسبب الأنشطة العسكرية ، وأعادتها إلى وضعها السابق وإمكانية تحقيق ذلك :

وطلب المجلس إلى المدير التنفيذي ان تقدم إليه في دورته الثامنة عشرة تقريراً عن المسائل المشار إليها في الفقرات الفرعية (أ) - (ج) أعلاه . وقد أعد هذا التقرير وفقاً لهذا الطلب .

الإجراء المتخذ

٣ - أرسلت أمانة اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود ، في ٢ أيار/مايو ١٩٩٤ ، رسالة إلى جهات اتصال الأطراف في الاتفاقية طالبة منها المعلومات الواردة في الفقرة ٢ من مقرر مجلس الإدارة ٥/١٧ . وحتى ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٥ قدمت حكومات عديدة معلومات حول الموضوع . ويرد موجز للمعلومات التي وردت من تلك الحكومات في ملحق بهذا التقرير ترد الإشارة إليه في الفقرة ٨ أدناه .

٤ - اشارت لجنة التنمية المستدامة ، في دورتها الثانية المعقودة في نيويورك في الفترة من ١٦ إلى ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٤ ، إلى مقرر مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٥/١٧ عن تطبيق المنشآت العسكرية للمعايير البيئية واعادت تأكيدها عليه وحثت الحكومات على إتخاذ اجراءات لتنفيذ المقرر بصورة كاملة . ودعت اللجنة برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى النظر في جدوى تنظيم اجتماعات اقليمية ، بالتعاون مع اللجان والمنظمات الاقليمية التابعة للأمم المتحدة ، حول تنفيذ المقرر وكيفية وضع وتنفيذ خطط بيئية وطنية في مجال ادارة النفايات الخطرة ، للمؤسسات العسكرية (أنظر الفقرتين ١٨٦ و ١٨٧ ، الفرع هاء ، الفصل الأول من الوثيقة (E/1994/33-E/CN.17/1994/20) .

٥ - واثناء انعقاد اللجنة المعنية بالسياسات البيئية التابعة للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا ، في دورتها الأولى المعقودة في جنيف ، في ٢٠ و ٢١ أيار/مايو ١٩٩٤ ، أعرب وفد السويد عن رأيه بضرورة أن يتابع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، المقرر الذي اتخذته الدورة الثانية للجنة التنمية المستدامة بضرورة النظر في جدوى تنظيم اجتماعات اقليمية عن تطبيق المعايير البيئية في القطاع العسكري واصلت عن عزمها تنظيم حلقة عمل عن هذا الموضوع .

٦ - وعملاً بمقرر مجلس الإدارة ٥/١٧ ، وتوصية لجنة التنمية المستدامة ، أرسل المدير التنفيذي المساعد لتنسيق رصد الأرض والتقييم البيئي ، في ١٨ آب/أغسطس ١٩٩٤ ، رسائل إلى اللجان الاقليمية للأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الاقليمية الأخرى ذات الصلة ، يلتمس آراءها حول جدوى تنظيم حلقة عمل في نطاق كل اقليم بهدف تنفيذ المقرر . كما ارسل رسالة إلى حكومة السويد بخصوص البيان الذي أدلت به في اللجنة المعنية بالسياسات

.../

البيئية التابعة للجنة الاقتصادية لأوروبا ويلتمس رأيها حول تنظيم اجتماع اقليمي . ورداً على ذلك فقد أبلغت اللجنة الاقتصادية لأوروبا واللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ الأمانة برغبتها في تنظيم اجتماعات اقليمية . ففي منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، قدمت حكومة السويد ، عرضاً باستضافة اجتماع اقليمي . كما أبلغت أمانة رابطة أمم جنوب شرقي آسيا برنامج الأمم المتحدة للبيئة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ، بان حكومة الفلبين أبدت رغبتها في استضافة حلقة عمل . وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ ، أفادت أمانة جامعة الدول العربية بأنها ستعرض هذا الموضوع على مجلس الجامعة في آذار/مارس ١٩٩٥ .

٧ - وفيما يدلى بتقييم الضرر وكذلك الحاجة إلى تنظيف تلك المناطق التي تضررت منها البيئة بسبب الأنشطة العسكرية وإعادتها إلى وضعها السابق وإمكانية تحقيق ذلك ، فقد شرع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دراسة يجريها خبراء عن القضايا القانونية المتعلقة بمسؤولية الضرر البيئي الذي تسببه الأنشطة العسكرية والتعويض عن ذلك الضرر .

٨ - وفيما يتعلق بمنطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، ينظم برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، اجتماعاً ، تستضيفه حكومة السويد ، في لينكوبنج ، السويد ، في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥ ، حول الأنشطة العسكرية والبيئة . ويُنظر الاجتماع ، مع مراعاة الخبرات ذات الصلة للدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، في دور القطاع العسكري في تعزيز الاهداف والغايات البيئية الوطنية وكذلك في وضع سياسات بيئية وطنية لهذا القطاع ، بما فيها الوسائل والسبل العملية لتحقيق اهداف السياسات البيئية . وسيحضر في كل اجتماع ممثلون عن السلطات البيئية والعسكرية في هذه البلدان . وينتظر ان يتم في الاجتماع جمع المعلومات عن القضايا المذكورة في مقرر مجلس الإدارة ٥/١٧ . وسترفع التوصيات الصادرة عن الاجتماع إلى حكومات الدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لأوروبا وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة واللجنة الاقتصادية لأوروبا باعتبارها أساساً للأنشطة المقبلة .

٩ - طلب برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دعوته لاجتماع لينكوبنج إلى حكومات الدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، أن تقدم إلى الأمانة في نهاية آذار/مارس ١٩٩٥ ، ورقة مختصرة تتضمن المعلومات المتعلقة بالمسائل المشار إليها في مقرر مجلس الإدارة ٥/١٧ . وتقوم الأمانة بتجميع المعلومات الواردة من هذه الحكومات والمنظمات الدولية ذات الصلة وتوفيرها للاجتماع . وسيتم تجميع المعلومات الواردة من الدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لأوروبا اضافة إلى المعلومات المقدمة إلى اتفاقية بازل من جهات الاتصال وستتم اتاحة موجز يقدم لمجلس الإدارة في صورة ملحق بهذا التقرير .